رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فتاوى المرأة - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]7463- 7174[هل يجوز للزوج أن يمنع زوجته من التجارة التي تحتاج فيها إلى الكلام مع الرجال؟

صالح الفوزان

تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الزوج الذي يمنع زوجته من التجارة التي تحتاج فيها الى ان تكلم الرجال غير المحارم فهل يغلط في منعه لها؟ نعم يقول الزوج الذي يمنع زوجته من التجارة التي تحتاج فيها الى ان تكلم الرجال غير المحارم - 00:00:00

المنعه لها يكون خطأ؟ اتجار المرأة وخروجها للسوق لا يكون الا بامرين الامر الاول الا ان ان تعمل عمل البيت ولا يبقى عمل معطل في البيت لان عمل البيت هو عملها - 00:00:23

فلا يبقى في البيت عمل معقم تخرج وتتركه هذا اولا ثانيا لابد من طاعة الزوج لا تخرج الا باذنه لا تخرج من بيته الا باذنه. فاذا توفر الشيطان جاز لها. تخرج ان تبيع واما تكليم الرجال للحاجب - 00:00:44

سؤال عن علم سؤال عن مسألة سؤال عن حاجة ما فيها ريبة ولا خضوع بالقول ولا ما يسمونه المغازل واطماع اشحاء اصحاب الشهوات الكلام العادي لا بأس به في الفاجر. نعم - 00:01:02